

قرار مجلس الوزراء رقم (120) لسنة 2024
بشأن تنظيم الفعاليات في قطاع الحضارة وتعزيز القيم الإنسانية

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (4) لسنة 2004 في شأن إنشاء وتنظيم ديوان الرئاسة، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (12) لسنة 2022 بإنشاء وتنظيم مكتب الحضارة وتعزيز القيم الإنسانية،
- وبناءً على ما عرضه نائب رئيس الدولة، نائب رئيس مجلس الوزراء، رئيس ديوان الرئاسة، وموافقة مجلس الوزراء،

قرّر:

المادة الأولى

في تطبيق أحكام هذا القرار، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها، ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

الدولة	:	الإمارات العربية المتحدة.
المكتب	:	مكتب الحضارة وتعزيز القيم الإنسانية.
القطاع	:	الأنشطة، والأعمال، والفعاليات، والخدمات التي من شأنها التأثير والارتقاء بالجوانب الحضارية والقيم الإنسانية، وفقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (12) لسنة 2022 المشار إليه والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وبما يشمل كافة الثقافات والأديان.
الجهات المعنية	:	الجهات الحكومية الاتحادية أو المحلية المعنية بالقطاع.
الجهات المختصة	:	الجهات الحكومية الاتحادية أو المحلية أو غيرها من الجهات الأهلية والخاصة العاملة في القطاع.
الفعاليات	:	المعارض والندوات والمؤتمرات وورش العمل والمنتديات والملتقيات وغيرها المتعلقة بالقطاع، والتي تُقيمها أو تُنظمها أو تُشارك فيها الجهات المختصة خارج الدولة أو يتم تنظيمها داخل الدولة بحضور ومشاركة بعض الشخصيات من خارج الدولة.

المادة الثانية

يتولى المكتب بالتنسيق مع الجهات المعنية، وضع وإصدار إطار تنظيمي للفعاليات التي تُقيمها أو تُشارك فيها الجهات المختصة.

المادة الثالثة

لغايات تمكين المكتب من تحقيق أهدافه، ووضع الخطط التنظيمية للفعاليات السنوية بما يتوافق مع الإطار التنظيمي المنصوص عليه في المادة الثانية من هذا القرار، على الجهات المختصة موافاة المكتب بالفعاليات التي ستقيمها أو ستنظمها أو ستشارك فيها.

المادة الرابعة

يصدر رئيس المكتب القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

المادة الخامسة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كافة الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 19 / ربيع الآخر / 1446 هـ

الموافق: 22 / أكتوبر / 2024 م